

# شرح متن أبي شجاع «الغاية والتقريب» كتاب الزكاة (1) شروط وجوب الزكاة .

حسام لطفي

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:00

وهذا الدرس الاول من شرح كتاب الزكاة من مختصر أبي شجاع بالفقه على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ورضي عنه نحن الآن في بداية هذا الكتاب ايتاء بالزكاة قال المصنف رحمه الله تعالى ورضي عنه - 00:00:12

كتاب الزكاة قال رحمه الله تعالى تجب الزكاة في خمسة اشياء وهي المواشي والاثمان والزرع والثمار وعروض التجارة الزكاة في اللغة مأخوذة من زكا الشيء يذكى اذا زاد ونمى يقال زكا الزرع - 00:00:28

وزكت التجارة اذا زاد ونمى كل منهما ايضا تطلق الزكاة في اللغة بمعنى الطهارة ومنه قول الله عز وجل قد افلح من زكاها يعني قد افلح من طهرها يعني طهر هذه النفس - 00:00:50

من الاخلاق الرديئة ومن امراض القلوب كالحقد والحسد والبغض الى اخره ثم استعملت هذه الكلمة لقدر مخصوص من بعض انواع المال يجب صرفه لاصناف معينة من الناس عند توفر شروط معينة - 00:01:07

فيأتي الكلام عنها ان شاء الله من خلال ما سيدكره المصنف والمال سمي زكاة لأن المال الاصلي ينمو كيف ينمو ونحن نخرج منه البعض ينمو ببركة الارحام ينمو ببركة دعاء الاخذ - 00:01:24

ولأن هذه الزكاة تكون بمثابة تطهير لسائر المال وتخلص هذا المال من الحقوق المتعلقة به فلهذا سمي اخراج بعض المال زكاة لأنه هذا المال. وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام ثلاث اقسام عليهم - 00:01:42

واحدثكم حديثا فاحفظوه وقال عليه الصلاة والسلام ما نقص مال عبد من صدقة اقسم عليه الصلاة والسلام على ذلك والزكاة ركن من اهم الاركان الاسلامية دل على وجوب الزكاة ادلة قطعية من الكتاب - 00:02:05

كذلك دل على ذلك السنة وهو مما علم من دين الاسلام بالضرورة حيث انه من انكر فرضية الزكاة اجمالا وهو يكون من عدد الكافرين والعياذ بالله ليه قلنا اجمالا؟ لأن هناك بعض انواع الزكوات حصل فيها الخلاف بين العلماء - 00:02:24

الخلاف في مثل هذه المسائل يعني يجعل من انكر شيئا منها لا يكون كافرا زي مسلا وجوب الزكاة في العسل الشافعية لا يقولون بوجوب الزكاة في العسل فلمن انكر الوجوب يكون كافرا؟ لا لا يكون كافرا - 00:02:46

الزكاة في عروض التجارة. ايضا هي محل خلاف بين العلماء. من انكر وجوب الزكاة في عروض التجارة لا يكون كافرا لكن بنقول من انكر القدر المجمع عليه بين العلماء من الزكاة فهذا يكون كافرا لانه انكر معلوما من الدين بالضرورة - 00:03:04

دل على وجوب الزكاة قول الله عز وجل اقيموا الصلاة واتوا الزكاة والامر ايتاء الزكاة في القرآن اتي كثيرا اتي في اثنين وثلاثين موضعوا وجاء في السنة قال النبي عليه الصلاة والسلام بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة - 00:03:22

وصوم رمضان وحج البيت ذكر النبي عليه الصلاة والسلام ان من جملة مباني الاسلام ايتاء الزكاة. وفي حديث معاذ لما بعثه النبي عليه الصلاة والسلام الى اليمن قال ان هم اطاعوا ذلك فاعلّمهم ان الله افترض عليهم صدقة - 00:03:45

تؤخذ من اغانيهم فترتدى على فقرائهم هذا ايضا دليل واضح على ان الزكاة فرض من الفروض التي افترضها الله سبحانه وتعالى على الناس يبقى من خلال ما ذكرناه في تعريف الزكاة وادلة مشروعية الزكاة - 00:04:03

يتضح لنا ان الزكاة عبارة عن مقدار واجب في المال هذا المقدار امر الله عز وجل باخراجه الى اصناف مخصوصة من الناس نفترض مسلا ان شخصا يمتلك مائة الف جنيهها - 00:04:20

مر على هذا المبلغ سنة كاملة فنقول هنا يجب ان يخرج مقدارا معينا من المال اللي هو ربع العشر ويقسم هذا المال على اصناف مخصوصة هذه الاصناف هي التي ذكرها الله عز وجل في قوله - 00:04:40

انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها الاية وهنعرف ان شاء الله ما يتعلق بهذه الاصناف فيما يأتي فبنقول الزكاة عبارة عن مقدار واجب يعني مقدار معين محدد فخرج بذلك الصدقة المستحبة - 00:04:59

الصدقة المستحبة يتصدق بها الانسان متى شاء. المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر. كذلك بالنسبة للصدقات. المتطوع في امر الصدقة امير نفسي ان شاء تصدق وان شاء لم يتصدق - 00:05:18

وهذه الزكاة او هذا المقدار الواجب انما يصرف للمستحقين. ليس لاي احد بخلاف الصدقة صدقة ممكн تعطى للابن ممكн تعطى للوالد ممكн تعطى للاغنياء لكن بالنسبة للزكاة الامر مختلف تماما - 00:05:35

هذه صدقة الواجبة او هذه الزكاة الواجبة التي تعطى للمستحقين قد تكون عن بدن الزكاة التي هي عن مال تسمى بزكاة الاموال وهي في اصناف خمسة كما ذكر الشيخ رحمة الله تعالى - 00:05:51

او تكون عن بدن وهي زكاة الفطر وايضا يأتي ان شاء الله الكلام عن ذلك كله بالتفصيل تلخص من ذلك ان الزكاة هي اداء الحق الواجب الذي يتعلق بالمال او الذي يتعلق بالبدن - 00:06:09

فيؤخذ هذا الحق ويصرف للمستحقين من خلال ما ذكرناه الان نستطيع ان نلخص ان الزكاة قسمان زكاة اموال و Zakat Al Mal معروفة زكاة الابدان اللي هي زكاة الفطر نبدأ نتكلم عن النوع الاول وهي زكاة الاموال - 00:06:25

ليس المقصود بالمال يعني الاوراق النقدية زي الجنيهات زي الريالات زي الدينار زي الدرهم زي الدولار ليس هذا هو المقصود بالمال المقصود بالمال يعني الاشياء التي لها قيمة زي الذهب والفضة - 00:06:45

زي البقر زي الغنم زي الزروع زي الشمار زي السيارات فهو اموال هل تجب الزكاة في كل انواع الاموال الجواب لا. لا تجب الزكاة في كل الاموال بل تجب الزكاة - 00:07:01

في اصناف معينة ولا تجب في غيرهم هذه الاصناف هي الذهب والفضة والعملات النقدية لانها في معنى الذهب والفضة والسلع التجارية والابل والبقر والغنم والزرع والتمر والعنب هذه فقط الاموال التي تجب فيها الزكاة - 00:07:19

غير ذلك لا يجب فيه الزكاة من حيث الاصل الاصل عندنا براءة الذمة. الانسان غير مكلف بشيء الا ان يأتي الشرع ويقول ايها المكلف يجب عليك كذا ايها المكلف يحرم عليك كذا - 00:07:46

هذا حلال وهذا حرام ليس من قبل انفسنا. ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتختاروا على الله الكذب. فلما قلنا الاموال الزكوية او الاموال التي تجب فيها الزكاة كذا وكذا هذا لان الشرع - 00:08:01

جاء وامرنا باخراج الزكاة في هذه الاموال دون غيرها فبنقول من هذه الاموال التي تجب فيها الزكاة الذهب والذهب هو معدن معروف. تجب فيه الزكاة سواء كان سبيكة او كان نقودا ذهبية - 00:08:19

او كان تبرا التبر اللي هو عبارة عن مسحوق كل هذا يجب فيه الزكاة تجب الزكاة ايضا في الفضة والفضة هو المعدن ايضا المعروف هذا تجب فيه الزكاة سواء كان سبيكة - 00:08:36

او كان نقودا فضية او كان تبرا كل فضة وكل ذهب تجب فيه الزكاة طبعا ما عدا الحلي كما سنعرف ان شاء الله هذا ايضا فيه تفصيل يأتي المال الثالث - 00:08:50

الاوراق النقدية ومثل الاوراق النقدية القطع المعدنية من النقود زي الدراهم وهي معروفة للناس تختلف من بلد الى اخر. يعني عندنا

العمولات التي نتعامل بها منها ما هي معدن ومنها ما هي اوراق - 00:09:06

هذه تجب فيها الزكاة اذا بلغت نصابا وحال عليها الحول. وهذه ايضا تجب فيها الزكاة ان بلغت نصابا وحال عليها الحول عندنا العملة تسمى الجنيه ببلاد اخرى تسمى بالدرهم. في بلاد اخرى تسمى بالدينار. في بلاد اخرى تسمى بريال. كل هذه - 00:09:24

تجب فيها الزكاة الرابع من الاموال التي تجب فيها الزكاة السلع التجارية البضائع التي تتخذ من اجل التجارة زي القماش زي الحديد زي السيارات زي المواد الغذائية زي الادوية كل شيء يتاجر فيه الانسان يبيع ويشتري فيه هذا تاجر فيه الزكاة - 00:09:42

تسمى هذه الزكاة بزكاة عروض التجارة الخامس الابل والاليه بالحيوان معروف سواء كان ذكره اللي هو الجمل او انثى هي التي هي الناقة لا فرق بين العرب الذي له آآ سنام واحد - 00:10:05

او غير العربي الذي له سنماني او المهجن بينهما كل هذا يجب فيه الزكاة. ايضا بشرائط مخصوصة يأتي الكلام عنها ان شاء الله السادس من الاموال التي تجب فيها الزكاة البقر - 00:10:22

وهذا الاسم يشمل الذكر الذي هو الثور ويشمل كذلك الانثى التي يخرج منها الحليب الجاموس نوع من انواع البقر فلما نقول البقر من الاموال الزكوية فيشمل هذا الجاموس ايضا وتجب فيه الزكاة بلا فرق - 00:10:37

السابع هو الغنم والغنم يطلق على صنفين يطلق على الضأن ويطلق كذلك على المعزى ما هو الضأن الضان الذي له صوف الذكر منه يسمى خروف الانثى منه تسمى نعجة اما الماعز - 00:10:57

فهو الذي له شعر الذكر منه يسمى بالتيس الانثى منه تسمى بالمعزة يقال على الذكر والانثى من الضأن والماعز شاة الشاء يجمع كل ذلك بهذه الاموال التي تجب فيها الزكاة بالنسبة للغنم - 00:11:19

تمام الزروع الزروع زي الحنطة الشعير الرز الذرة كل هذه الحبوب تجب فيها الزكاة التاسع تمرة النخل وثمرة النخل تمر تجب فيه ايضا الزكاة العاشر ثمرة العنبر الذي هو العنبر - 00:11:43

فهذا ايضا تجب فيه الزكاة. غير هذه العشرة لا زكاة فيها نفترض ان شخصا يمتلك الفا من الخيل العربية الاصيلة. احنا عارفين الخيل العربي هذا من انفس انواع الحيوانات على وجه الارض - 00:12:05

بياع بالملايين من الدولارات لو ان شخصا يمتلك الفا من هذه الحيوانات من هذا الحيوان او الحصان العربي او الخيل العربي هل يجب عليه الزكاة لا يجب عليه الزكاة رغم انه يمتلك هذا الشيء؟ نعم. لا يجب عليه الزكاة. الا لو اتخد ذلك للتجارة. للبيع والشراء. فهنا تجب عليه زكاة - 00:12:23

عروض التجارة. اما من حيث زكاة الحيوان لا تجب عليه الزكاة لما سئل النبي عليه الصلاة والسلام عن زكاة الخيل هل في الخيل زكاة فقال النبي عليه الصلاة والسلام عشان نعرف الاصل الاصيل في هذا الباب. قال - 00:12:48

لم ينزل علي في الخيل سوى هذه الاية فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يرده ومن يعمل مثقال ذرة شرا يرده. يعني ما فيهاش زكاة لكن لو واحد عاييز يتصدق فسييري ذلك - 00:13:07

واللي مش عاييز يتصدق ويدخل ونحو ذلك فهذا له فبنقول هذا واضح جدا على ان امر الزكاة توقيفي. ما ينفعش الواحد مسلا يوجب زكاة في شيء والشرع لم يأتي بايجاب الزكاة فيها. والا لاوجب النبي عليه الصلاة والسلام الزكاة في الخيل - 00:13:24

كما انه اوجبه في الابل والبقر والغنم فبنقول الحيوان لا تجب فيه الزكاة الا اذا كان ابل او كان بقرا او كان غنم مسال اخر شخص عنده مزرعة فيها مائة طن من العزل - 00:13:43

هل تجب عليه الزكاة نقول لا تجب عليه الزكاة الا اذا اتخد ذلك للتجارة يبيع ويشتري فهنا تجب عليه زكاة عروض التجارة. اما العسل من حيث هو لا زكاة فيه - 00:14:01

مسال اخر شخص عنده مزرعة ضخمة عنده مائة طن من التفاح ايضا هذا لا زكاة فيه الا لو اتخد ذلك للتجارة. لو جيب التفاح ده وباعه فهنا نقول تجب عليك الزكاة - 00:14:16

اذا امتلكت ثمن هذا التفاح الذي بعنته اذا حال عليه الحول يبقى تخرج الزكاة وهكذا كل ما عدا ما ذكرناه لا زكاة فيه. الا اذا تاجر فيه

فحين اذ يكون كالسلع التجارية - [00:14:32](#)

وهذه قاعدة كل ما لا زكاة فيه اذا تاجر به المرء فيذكر زكاة التجارة ده بالنسبة للاموال الزكوية. هذه الاموال اللي احنا زكرناها العشرة  
هذا لا تجب الزكاة فيها الا بشروط معينة - [00:14:51](#)

اول هذه الشروط الاسلام. لابد ان يكون المزكي مسلما. لا تجب الزكاة على الكافر الاصلي سواء كان حربيا او كان ذميا واحنا عرفنا  
قبل كده ان المراد بالوجوب هنا يعني لا تجب على الكافر الاصلي وجوب مطالبة في الدنيا. اما وجوب العقاب - [00:15:09](#)  
هو مخاطب بذلك لابد ان يسلم ويخرج الزكاة الا سيعاقب على ترك الزكاة يوم القيمة نفترض ان بعض النصارى من اهل الذمة  
يسكنون في ديار المسلمين ويملكون مالا كثيرا جدا - [00:15:31](#)

فهؤلاء لا نذهب اليهم ونقول لهم تعالوا من اجل ان نحسب اموالكم ونأخذ منها الزكاة. لأنهم كفار يعني عندنا الان مسلا في مصر كثير  
من النصارى يملكون كثير من الشركات والمصانع ومحلات الذهب - [00:15:49](#)

لا يمكن ان نذهب الى هؤلاء ونأخذ منهم الزكاة لأنهم كفار كفار اصليون لا يخاطبون في الدنيا بالصلة والزكاة والصيام الى اخره. لكن  
يوم القيمة يوم الحسرة والندامة يعاقبهم الله سبحانه وتعالى على كفرهم - [00:16:05](#)

وعلى تركهم لهذه الفروض وعلى عدم دخولهم في الاسلام فيزداد عليهم العذاب اضعافا مضاعفة نعود بالله من سوء الخاتمة هذا  
الكافر الاصلي لا يخاطب او لا يطالب بالزكاة الا اذا اسلم. طيب اذا اسلم الكافر - [00:16:21](#)

هل نطالب باخراج الزكاة على ما فات لا الاسلام يجب ما قبله لا يطالب باخراج الزكاة على ما فات في زمن الكفر. زي بالزيط الصلاة  
وزي الصوم. لو انه اسلم - [00:16:39](#)

لا يقال له اقض ما فاتك من الصلاة لا يقال له اقض ما فاتك من الصيام. الاسلام يجب ما قبله كما في حديث عمرو بن العاص رضي  
الله عنه جاء ببائع النبي عليه الصلاة والسلام. النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:53](#)

مد يده الى عمرو عثمان ببائعه وعمرو هم ان يمد يده ثم سحبها مرة اخرى. فقال ما هي يا عمرو قال يا رسول الله لكنني اشترط  
عندی شطة عشان ابایعك على الاسلام - [00:17:07](#)

فسألته النبي صلى الله عليه وسلم قال اشترط ان يغفر لي ما تقدم من ذنبي فقال اما علمت ان الاسلام يجب ما قبله لا يجب عليه  
قضاء ما فاته من الزكاة ولا الصيام ولا الصلاة الى اخره - [00:17:22](#)

ده بالنسبة للكافر الاصلي اذا اسلم. طيب بالنسبة للمرتد المرتد اذا خرج عن الاسلام عيادة بالله الى اي ملة اخرى ثم رجع الى الاسلام  
فانه يجب عليه اداء ما فاته من الزكاة - [00:17:36](#)

وهذه المسألة برضو تحتاج الى مزيد توضيح. لذلك بنقول المرتد لو وجبت عليه الزكاة حال الاسلام فانها تؤخذ منه في كل حال كان  
مسلمًا ولم يكن معه مال ارتد ففتنه الله - [00:17:54](#)

وابتلاه فزاد ماله. اختبارا له زاد عليه المال وصار الان المال قد او بلغ المال نصابا وحال عليه الحال يبقى هنا المال وجبت فيه الزكاة  
حال الردة هل نأخذ منه الزكاة؟ لأنقول - [00:18:13](#)

اذا وجبت عليه الزكاة حال الردة يبقى هنا المال يكون موقوفا. يعني لا نأخذ منه شيئا. لو عاد الى الاسلام نأخذ منه مال الزكاة اذا لم  
يعد الى الاسلام وقتل بسبب الردة - [00:18:32](#)

هنا يكون المال الى بيت مال المسلمين فالمال موقوف حال الردة فبنقول المرتد حكمه مخالف لحكم الكافر الاصلي يبقى الشرط الاول  
هو الاسلام. الشرط الثاني لوجوب الزكاة الحرية فلا تجب الزكاة على العبد - [00:18:47](#)

ليه؟ لا تجب الزكاة على العبد لانه لا يملك شيئا ما له لسيده لا يملك العبد شيئا حتى التوبة الذي على جسده عشان نعرف قد ايه  
النعمه اللي ربنا سبحانه وتعالى انعم - [00:19:08](#)

بها علينا نعمة الحرية. من اعظم النعم بعد الاسلام ولهذا في الحديث النبي صلى الله عليه وسلم يخبر ان الولد لا يمكن ان يجازي  
والده الا في حالة واحدة الا في حالة اذا وجده - [00:19:25](#)

عبدًا فاعتقه هنا يكون هذا الولد قد جزى والده الشرط الثالث وهو الملك التام ومعنى الملك الثابت غير المعرض للسقوط ككل الناس حينما يملكون أموالهم فملكهم ملك تام - 00:19:40

اما الملك غير التام الذي هو الملك الضعيف فهو كمال الشخص المكاتب ملكه معرض للسقوط فلا تجب فيه الزكاة نضرب مثلاً على ذلك قلنا ان العبد لا يملك شيئاً ما له سيد - 00:20:03

لكن هنالك بعض الاحوال يملك فيها العبد المال ولا يكون المال ملكاً للسيد هو في حالة العبد المكاتب عبد المكاتب عبد يتفق مع سيده على ان يعتقه مقابل مال يأخذه السيد مقتضاً على فترات معينة. يتفقان عليها - 00:20:22

فلو قال العبد لسيده اعتقدني مقابل مائة الف جنيه اجمعه لك خلال سنتين واسدد لك هذا المبلغ على شكل اقساط هنا يرد السؤال اذا مضى عام العبد مسلاً يمتلك خمسين الفا - 00:20:43

هذا مال كثير هل يجب على هذا العبد المكاتب ان يزكيه الجواب لا لماذا؟ لأن ملكه ضعيف وسبب ضعف الملك هو ان العبد اذا عجز عن تسديد المبلغ الذي اتفق عليه مع السيد - 00:21:03

فانه يزول ما يملكه ليزول ما جمعه من الاموال. يصير هذا المال ملكاً للسيد مرة اخرى ولا يعتق هذا العبد وكذلك للعبد المكاتب ان يقول لا اريد ان استمر في جمع المال - 00:21:22

له ان يلغى الاتفاق الذي عقده وابرمه بينه وبين سيده فهنا ينفسخ هذا الاتفاق الذي بينهما ويزول هذا الملك ويصير المال لسيده فاتضح بذلك ان ملك المكاتب ملك ضعيف. ملك غير تام معرض للزوال معرض للسقوط - 00:21:39

فالهذا نقول لا زكاة على العبد المكاتب وان كان عنده مال ومضى عليه عام لذلك بنقول من شروط وجوب الزكاة الملك التام وظهر بذلك ان الملك التام يستلزم الحرية باعتبار ان العبد لا يملك شيئاً - 00:22:01

واما المكاتب فملكه ضعيف فالملك التام يستلزم الحرية الشرط الرابع لوجوب الزكاة تعين الملك يعني لابد ان يكون الملك النصاب شخصاً معيناً او اشخاصاً معينين اما اذا كان المالك غير معين فلا زكاة - 00:22:19

ما معنى هذا الكلام بيت المال او خزانة الدولة هذه لا زكاة فيها لأن مالكها ليس الرئيس لأن مالكها ليس الملك الملك فيها ملك عام فلا تجب فيها الزكاة الاموال الموقوفة على الفقراء. لو اوقف شخص بعض البساطتين او بعض الاموال على الفقراء. هذه لا زكاة فيها - 00:22:43

لان مالكها ليس معيناً بل هي لكل الفقراء فهذه شروط لوجوب الزكاة فعلى ذلك لا يشترط دي مسألة مهمة جداً لا يشترط لوجوب الزكاة العقل ولا البلوغ كما هو الحال في الصلاة. بمعنى ان المجنون والصبي اذا كان عندهما مال ومضت - 00:23:07

عليه سنة وجب عليه ان يخرج الزكاة من مالهما. ولا اثر لكونهما غير مكلفين لأن الزكاة حق المال. اي مسلم ملك مالاً كثيراً فان الزكاة واجبة عليه فلو ان شخصاً غياً - 00:23:29

ابتلي بالجنون ومر على ماله حول نقول يجب اخراج الزكاة في هذا المال حتى لو كان صاحب المال مجنونة صبي صغير مات ابوه وترك له تركة عظيمة مر على هذا المال حول كامل - 00:23:45

نقول يجب على ولد هذا الصبي ان يخرج الزكاة في هذا المال حتى وان كان مالك هذا المال صبياً صغيراً ان الزكاة حق المال ده بالنسبة للشروط العامة - 00:24:02

المتعلقة بوجوب الزكاة الدروس القادمة ان شاء الله نتكلم فيها عن شروط الزكاة في الاموال على وجه الخصوص. يعني عندنا شروط تضاف الى هذه الشروط العامة خاصة بكل نوع من انواع الاموال - 00:24:16

نتكلم عنها ان شاء الله بشيء من التفصيل في الدرس القادم نتكلم عن شروط زكاة الحيوان الذهب والفضة الزروع والثمار عروض التجارة الى اخره وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا - 00:24:33

وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علماً وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زاداً الى حسن المصير اليه وعندنا الى يوم القيوم عليه انه بكل جميل كفير وحسبنا ونعم الوكيل. ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا جميعاً للعمل بما نقول ونسمع وان يرزقنا نشر ذلك بين الناس

على الوجه الذي يرضيه عنا انه ولي ذلك ومولاه جزاكم الله خيرا جميما احسن الله اليكم وشكرا لله لكم وجعل ذلك في موازين حسناتكم ان شاء الله تعالى نلتقي ان شاء الله على خير في المجلس القادم - 00:25:06  
سبحانك الله ربنا وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:25:21